

بلوغ المرام - كتاب الطهارة | الشيخ عمر بن أحمد زعلة | الدرس

01

عمر زعلة

موقع نبض الفرقان يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه اجمعين.

وبعد هذا هو المجلس من مجالس اللقاء الرابع بعد صلاة المغرب وكنا قد انتهينا مما يتعلق بنواقض - [00:00:00](#)

الوضوء وننتقل الان الى باب اداب قضاء الحاجة. نعم بسم الله الرحمن الرحيم عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه اخرجته الاربعة - [00:00:36](#)

نعم هذا الباب يعبر عنه العلماء بما ذكر المصنف اداب قضاء الحاجة وبعضهم يعبر عنه باداب الخلاء وبعضهم باداب الاستطابة. وكل هذا من باب الكناية عما يقبح التصريح به في بعض الاحيان - [00:00:57](#)

يستعملون هذه العبارات للتلطيف وما دام انها تؤدي الغرض فاستعمالها اولى وايضا واردة هذه الالفاظ في احاديث قضاء الحاجة الخلاء الاستطابة المذكورة في بعض النصوص ومن ذلك كما سمعنا كان اذا دخل الخلاء هذا الحديث الذي عندنا - [00:01:33](#)

بعض العلماء اخذه وجعله باب اداب الخلاء وقوله عن انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه. اخرجته الاربعة وهو معلول اذا ذكر المصنف ان هذا الحديث فيه علة - [00:02:05](#)

وقلنا العلة هي سبب خفي مم يقدح مع ان الظاهر السلامة وهذا الحديث اسناده صحيح رجال ثقات لكنه معلول. فاذا هو ظاهره السلامة. لكن الحديث فيه علة اشار اليها المصنف رحمه الله تعالى بقوله وهو معلوم - [00:02:30](#)

لا نريد ان ندخل في تفاصيل هذه العلة من باب الاختصار ايضا نريد ان نأخذ اكبر كم ممكن من الاحاديث قوله اذا دخل الخلاء اذا اراد واذا اذا عبر عنها فاحيانا يراد بها القبلية وحيانا البعدية وحيانا - [00:03:04](#)

مقارنة ويحدد ذلك قرينة السياق وقوله اذا دخل الخلاء وضع خاتمه اي اذا اراد قبل ان يدخل الخلاء وضع خاتمه لان خاتمه الخلاء هو مكان قضاء الحاجة لماذا خلع خاتمه - [00:03:37](#)

فيه اسم الله عز وجل. ولكن هذا كما قلنا انه غير محفوظ ان ما حصل منه ذلك عليه الصلاة والسلام عندما لبس خاتم ذهب فلبس الصحابة خواتيم الذهب فلما رأهم وضع خاتمه فوضعوا خواتمهم واستبدله بخاتم فضة. هذا هو الحديث المحفوظ. الصحيح. بينما - [00:03:59](#)

ما اخطأ بعض الرواة فرواه باللفظ الذي عندنا اذا دخل الخلاء وضع خاتما استدل به اكثر اهل العلم على كراهية دخول الخلاء بشيء فيه ذكر الله وهذا فيما اذا كان ظاهرا - [00:04:27](#)

لذلك قالوا لو انه جعل فص الخاتم من باطن الكف وقبض عليه بحيث لا يظهر لفظ الجنانة فانه لا بأس بذلك واما الدخول بكتاب الله عز وجل فانه يحرم الدخول به احتراماً له الا لحاجة - [00:04:52](#)

كخوف ضياعه او سرقة في بعض الاماكن لو ترك الانسان مصحفه في الخارج احتراماً له لا يحترمه من في الخارج يسرقونه او ربما ينساها الانسان فيمتن المصحف في هذا الموضع - [00:05:24](#)

فلذلك اذا خشي عليه الانسان على المصحف ما هو اشد مفسدة من ادخاله في هذا الموضع فان المفسدة انا اخاف ترتكب درعا للمفسدة الاكبر نعم بعده وعن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم اني اعوذ بك من

اخرجه السبعة. والسبعة من هم اهلا كتب الستة احمد في المسند كان اذا دخل اي اذا اراد ان يدخل اذا تفيد القبلية. فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله اي قبل القراءة اذا اردت ان تقرأ - 00:06:22

البعديّة اذا كبر الامام فكبروا اي بعد ان يكبر. طيب اذا امن الامام فامنوا بعد او مع لماذا مع ايوه اذا قال ولا الضالين فقولوا امين. فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة. غفر له ما تقدم من ذنبه. والامام يحتاج ان يغفر له - 00:06:52

والمأمون يغفر له. اذا لا بد ان يكون التأمين مقترنا. تأمين الامام مقترن مع تأمين اذا هنا تفيد المقارنة. اذا ليس لذا قاعدة مستمرة انما تعتمد هذا على القرينة طيب اذا دخل الخلاء ورد في رواية في كتاب الادب المفرد اذا اراد ان يدخل صريحا - 00:07:25

صريحة في انه اذا اراد ان يدخل وهذه الرواية فيها ضعف لكن يجب ان نفهم ان الروايات التفسيرية التي تفسر الحديث لا يشترط فيها من القوة ما يشترط في اصل الحديث - 00:07:59

لان ماذا يستفاد من الناس؟ يستفاد منه مجرد ايش؟ تفسير او توضيح معنا ولذلك القراءات الشاذة في القرآن الكريم استفادوا من معانيها من تفسيرها للقرآن الكريم لكن لا يقرأ بها - 00:08:23

يقول هنا اذا دخل الخلاء نقول هذا اذا كان في بناء فانه قبل ان يدخله يدخل الحائط هذا المكان المحوط يأتي بالدعاء قبل ان يدخل. فاذا كان في الفضاء او بين الاشجار - 00:08:43

فانه يقول قبل ان يجلس اذا شمر ثيابه اذا وصل الى مكان محدد وعزم ان يقضي حاجته فيه فانه اذا رفع ثيابه وقبل ان يجلس يقول هذا الدعاء الخبث او الخبث - 00:09:07

تضم وتسكن وهو جمع الخبيث. جمع الخبيث. وهو الذكر من الشياطين والخبائث جمع الخبيثة. وهي الانثى من الشياطين وهذا المعنى هو المشهور في ضبط الحديث وفي معناه يجوز فيه الضم ويجوز فيه - 00:09:35

التسكين للماء خبث مثل كتب وكتب وكتب وكتب الحديث فيه مشروعية هذا الدعاء لمن اراد ان يدخل الخلاء وهو ادب مجمع على استحبابه كما قال النووي مر علينا هذا الحديث استدلل به ابن رشد على ماذا - 00:10:08

جواز ذكر الله في موضع الخلاء. بناء على ظاهر الرواية ورد في بعض الفاظ الحديث بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث وهذا ضعيف لا يصح هذا ضعيف لا يصح ولا يصح - 00:10:46

بالتسمية في دخول الخلاء حديث ولا اي ذكر الا هذا الدعاء التسمية وردت فيها احاديث ضعيفة كلها عند دخول الخلاء واما عند الخروج ففيها دعاء خاص سيأتي ان شاء الله في الاحاديث التي ذكرها المصنف - 00:11:11

نعم بعده وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحمل انا وغلما النخب اذا متفق عليه طيب اللي بعده الحديث اللي بعده ايضا - 00:11:39

وعن المغيرة وعن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال قال لي النبي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم خذ انطلق فانطلق حتى توارى عني ففقدت حاجته. متفق عليه. اعد. خذ الاداة - 00:12:05

قال لي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ الاداة. ايوة. فانطلق حتى توارى عني. ففقدت حاجته احسنت طيب قوله وعنه عن ماذا تلاحظون احسنت ثلاث اربعة ها السلام - 00:12:28

آآ كلها عن انس لماذا احسنتم لانه خادم النبي صلى الله عليه وسلم. فينقل هذه الاشياء الخفية من حياته. الدقائق من حياته للزومه. له عليه الصلاة وكان صغير السن. كان صغير السن. يعني عندما توفي النبي عليه الصلاة والسلام كم كان عمره - 00:12:59

عشرين سنة خدمه عشر سنين رضي الله عنه وارضاه وجزاه الله عن نبينا خير الجزاء. يقول قلما ليلة نمت فيها الا رأيت فيها النبي صلى الله عليه وسلم وكان ثابت - 00:13:22

ابن اسلم البناني كان يخدم انس ويقبل يده ويقول ارني بهذه اليد يدك التي كنت تخدم بها النبي صلى الله عليه وسلم فيقبلها قل قلما ليلة انام الا وانا ارى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:39

طبعاً متى مات بعد التسعين هجرية يعني بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام بأكثر من ثمانين سنة. ويقول قلما ليلة انام فيها الا وانا ارى النبي صلى الله عليه وسلم. يعني على مدار ثمانين - [00:14:01](#)

وهو يشاهده في نومه. عليه الصلاة والسلام رضي الله عن انس يقول رضي الله عنه كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء ساحل انا وغلام النحوي يعني في سني. اداة الاداة هي اناء صغير من جلد يوضع فيه الماء - [00:14:17](#)

من ماء وعنزة. العنزة بفتح النون عصا طويلة في رأسها سنان او زج عصا طويلة وايضا فيها صغر ليست يعني قريبة من الرمح لكنها دونه وهذه يستفاد منها فوائد ذكروا للعصا كثير من الفوائد منها ممكن يستعملها سترة لصلاته ممكن ان يستعملها - [00:14:47](#)

كالمشجب يعني يضع عليها ثيابه يعلقها ففيها فوائد كثيرة فقال فيستنجي بالماء. ان يستعمله في ازالة او في قضاء الحاجة. ففي الحديث جواز استنجا بالماء وازالة النجوي اي الخارج من السبيلين بالماء - [00:15:21](#)

فيه اذا جواز استعمال الماء لازالة النجاسة. وهذا يا اخوان كان محل خلاف بين السلف. كان بعض الصحابة حذيفة وجماعة يرون ان هذا غير صحيح وان فيه تلوث بالنجاسة باليد - [00:15:49](#)

كان يرون الاستجمار فقط. لكن هذا كان خلاف في عصر الصحابة ثم انقرض واجمعت الامة على جواز استنجا بالماء والاختصار عليه. وانه كاف في هذا حتى ابن عمر كان ينكره - [00:16:19](#)

ابن عمر عبد الله ابن عمر كان ينكره ثم استعمله وقال لمولاه نافع انا وجدناه طيبا يعني استعمال الماء نعم الحديث الاخر عن المغيرة رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم خذ الاداة تذكرون المغيرة مر علينا في اي حديث؟ اي المسها الخفين فهذا جزء من نفس القصة - [00:16:38](#)

خذ الاداة فانطلق حتى توارى اي اختفى لم اره توارى عني ففضى حاجته والمقصود من قوله خذ الاداة الاداة فيها الماء فكان يقصد ان المغيرة يمسك له الماء ثم هو يذهب لقضاء حاجته. اذا هو ذهب من غير ماء - [00:17:06](#)

وانما اتى وتوضاً من الماء الذي في الاداة طيب هذا الحديث في دليل على مشروعية الابتعاد عن انظار الناس عند قضاء الحاجة انه ذهب حتى توارى عنه وذلك لقصد الاستتار وعدم ايداء الناس بما يخرج منه - [00:17:43](#)

اذا البعد ماذا فيه؟ اه الاستتار ستر العورة لان قضاء الحاجة يستلزم كشف العورة. الثاني عدم ايداء الناس وربما ايضا انه قد لا يستطيع عندما يكون قريباً من الناس ان يخرج جميع ما يحتاج الى اخراجه حرجاً من - [00:18:11](#)

فيبتعد واما او بناء على ذلك بناء على ذلك اذا لم يحصل اذى واستتر مع القرب لا يجب الابتعاد. لا يجب او لم يجب الابتعاد في هذه الحالة لاحظ اذا لم يحصل اذى للناس بذلك وكان مستترا - [00:18:33](#)

مع كونه قريباً فانه لا يجب او لا يشرع له او لا يستلزم منه انه يبتعد. لماذا؟ لان المقصود بعد حصل مع القرب مثل ما يحصل الان في دورات المياه المحكمة الاغلاق تمنع خروج الصوت - [00:19:03](#)

وايضا في نفس الوقت يكون فيها ستر. فلا يحصل الاذى لمن كان في الخارج ولا آ يكون فيه كشف للعورة ثم اعلم ان هذا خاص بما يتعلق بقضاء الحاجة في في الغائط - [00:19:22](#)

اما التبول فامر اخف فان النبي عليه الصلاة والسلام ثبت عنه انه امر حذيفة ان خلفه ثم بال وحذيفة قريب منه بال قائماً كما ثبت في الصحيح ثم توضأ وتنظف وتوضأ ومشى. فهذا يدل على ان التبول امره اخف - [00:19:51](#)

فيه دليل على ان الاختصار على الاستجمار مجزئ. ما هو الاستجمار هنا؟ استعمال الحجارة. لان هذا ظهر الحديث لان قالوا امره ان يأخذ الاداة وذهب بدون ماء اذا انقضت حاجته واستجمر فهذا يدل على ان الاستجمار - [00:20:39](#)

جائز وبكفي اذا صار عندنا استنجا بالماء كافي والاستنجا بالاستجمار بالحجارة وايضا كافي وسيأتينا الجمع بينهما في حديث خاص ان شاء الله نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا الله عني الذي يتخلى في طريق الناس - [00:20:59](#)

رواه مسلم واصل الى الطبراني. وزاد ابو داود عن معاذ رضي الله عنه الموارد ولفظه اتقوا الملاثن الثلاث الموارد وقارعة الطريق

والظل. ولاحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما او نفعهما وفيهما ضعف - 00:21:30

النهي عن قضاء الحاجة تحت الاشجار المثمرة. وضفة النهر الجاري من حديث ابن عمر بسند ضعيف احسنت الرواية الاولى هي في صحيح مسلم كما قال المصنف رحمه الله تعالى - 00:21:53

اتقوا اي تجنبوا اللعائين عيينين روايتان لا عينين اللعائين هاي الجانبين للنعل للعن لمن فعل ذلك فالناس يلعنونه والشرع ايضا يلعنه الناس يلعنونه لانه اذاهم وورد في حديث حسنه المنذري والهيثمي من اذى المسلمين في طرقهم وجبت عليه لعنة - 00:22:14

حديث حذيفة ابن حسنه المنذري والهيثمي قوله يتخلى يتغوط والتبول فيه مثله في الحكم. في طريق الناس لاحظ انه اضاف الطريق الى الناس. اشارة ان الناس يستفيدون منه بالمشي عليه. وسمي طريقا لانه مطروق - 00:22:45

الناس يطرقونه بارجلهم بدوابهم واللفظ هذا عام طريق الناس. فيشمل وسط الطريق وجانبه جانبيه ضمنهم اي المكان الذي

يستظلون فيه وينتفعون بظله اللفظ الاخر عند ابي داود المناعنة الثلاثة منها البراز اي الفضاء الواسع - 00:23:26

الفضاء الواسع سمي ثم كني به عن قضاء الحاجة. يقال ذهبوا للبراز اي لقضاء الحاجة في الاماكن الفسيحة قوله الموارد جمع موردة هي الطريقة المؤدية الى الماء ونحن كنا نستعمله ولا يزال يستعمل في اللغة. فلان ذهب او راح يرد. يرد يعني ذهب يستقي الماء -

00:24:02

ثم قال قارعة الطريق بنفس المعنى والظل ايضا. حديث ابن عباس او نقع ماء اي مستنقعات ذات المياه الراكدة هذه الروايات جميعا فيها تحريم قضاء الحاجة في الاماكن المذكورة لانها اماكن ينتفع فيها الناس. فيمنع من جميع ما يمنعهم من الانتفاع بها. لانها اماكن -

00:24:36

فالمسلمون فيها شركاء فلا يجوز لاحد ان يتعدى عليهم فيها باي نوع من الضرر وخاصة هذا الشيء فاذا النهي عن هذه عن قضايا

الحاجة في هذه المواطن داخل تحت قاعدة لا ضرر ولا ضرار - 00:25:20

ولذلك ورد النهي حتى عن الصلاة في قارعة الطريق هي الصلاة لماذا؟ لان في هذا ضرر على الناس نعم حتى وقت الصلاة لا يصلي في قارعة يعني في وسط الشارع تصلي - 00:25:46

مفهوم هذه الروايات ان ما لا ينتفع به من الاماكن فلا بأس من قضاء الحاجة فيه. لانه قال طريق الناس ظلمهم معنى ذلك لو وجدنا لو وجد ظل بعيد لا يأتيه احد - 00:26:12

لا يجوز قضاء الحاجة فيه والنبي عليه الصلاة والسلام كان ربما قضى حاجته تحت حائط. او بين النخل ويحمل هذا على انه على ان هذه الاماكن لا يستفاد منها نعم - 00:26:36

بعده. لا يمس احدكم ذكره دينه وهو يقول اي حديث هذا؟ في قبله حديث ولا لا هذي النسخة دائما فيها اشكال اخرى من الصغيرة الصغيرة عندك الصغير عندك حتى لا نقع فيه. اقرأ منها حتى نرتاح. وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا تغوط - 00:27:02

رجلا فليتوار كل واحد منهما عن صاحبه ولا يتحدثا فان الله يموت على ذلك. رواه احمد وصححه نعم هذا فيه نسخ مختلفة. رواه

احمد صححه ابن السكن وابن القطان وهو معلول في نسخة من المخطوطات نسخ - 00:27:35

بلوغ نفسه قال رواه وصححه ابن السكن ليس فيه الامام احمد. وهذا اصح لان الحديث عن جابر ليس في المسند انما هو عند ابن السكن كما نقله ابن القطان في كتاب الوهم والايهام انما الحديث الذي عند احمد بل وعند ابي داود وكان ينبغي للمؤلف ان يأتي به

لانه يؤدي الغرض - 00:28:05

وفي كتب معروفة وارفعت من صحيح ابن السكن المنتقى انما هو من حديث ابي سعيد الخدري عند ابي داود واحمد من حديث ابي

سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجل ان يضربان الغائط - 00:28:37

كاشفين عن عورتهم يتحدثان فان الله عز وجل يمقت على ذلك وفي كلا الحديثين ضعف واضطراب. حديث جابر وحديث ابي سعيد

كلاهما ضعيف ومضطرب لاختلاف الرواة في اسناديهما ذكر المؤلف وهو معلول - 00:28:56

قوله ابن السكن ابن السكن هو ابو علي سعيد ابن عثمان ابن السكن المصري البزاز يبيع البز تاجر في البز اللي هو الثياب اصله بغدادي ولد سنة اربعة وتسعين ومئتين وتوفي - [00:29:20](#)

سنة ثلاث وخمسين وثلاث مئة. وهو من حفاظ زمانه من علماء الحديث وجمع وصنف وله كتاب المنتقى الصحيح لكن هذا الكتاب غير موجود عندنا غير موجود عندنا لكن وقف عليه المغاربة مثل ابن القطان ابن القطان يا اخوان هذا اثنان من المتقدمين هذا احمد بن سعيد - [00:29:39](#)

شيخ الامام احمد وابن المديني كبار الحفاظ القدامي وفي ابن القطان متأخر صاحب كتاب من علماء المغرب الفاسي من علماء فاس له كتاب الوهم والايهام كتاب ضخم في علم الحديث والتخريج - [00:30:03](#)

هذا هو المراد عندنا هنا في قوله صححه ابن القطان. فالكتاب هذا موجود عندهم. ومن فوائد كتابه الوهم انه نقل الحديث من هذا الكتاب باسناده فوصل الينا احد احاديث كتاب ابن السكن. في كتاب لابن القطان - [00:30:22](#)

وكان يقول الذهبي كان ابن حزم يثني على هذا الكتاب قال الذهبي وفيه غرائب مثل هذا الحديث. حديث مضطرب وجعله في الصحيح. لذلك هو في الصحة ادنى من الكتب التي ذكرتها لكم - [00:30:45](#)

هنا كتب الصحيح مرتبة الاول ثم البخاري ثم مسلم ثم ها ابن خزيمة ثم ابن حبان ثم الحاكم تمام هذي خمسة كتب هي مقدمة في الصحيح يقول السيوطي حتى ازيد عليكم يقول كابن خزيمة ويتلو مسلما واوله البستيا ثم الحاكم البستيا - [00:31:00](#)

واوله البستيا ثم الحاكم. وكم به تساهل حتى ورد فيه منكر وموضوع يرد ولذلك نزلت منزلة المستدرک لان في هذه الموضوعات والاحاديث المنكرة نعم نعم تقدم قلنا لك انا اعدتها - [00:31:41](#)

من اجل ان تحفظ ولا يكون لكم حجة المسائل الحديث فيه النهي عن الكلام والحديث اثناء قضاء الحاجة وهو مكروه عند الشافعية والحنابلة ولكن لا بأس به عند الحاجة. لا بأس به عند الحاجة - [00:32:11](#)

طيب قد يقول قائل لفظ الحديث هل يدل على الكراهية فقط جيد لكن نحن نريد دلالة الحديث. الحديث عندك تأمل لفظه. نعم باي لفظة يمقت على ذلك. ما هو المقت؟ هو الغضب او اشد الغضب. اشد الغضب يكون على على مكروه - [00:32:41](#)

يكون على امر محرم بل من الكبائر. لكن قلنا ان الحديث ما له معلوم فلا يثبت لا يمكن ان نثبت به تحريما فضلا عن كونه من الكبائر بحديث ضعيف هذا اولاً. ثانياً ان الحديث - [00:33:13](#)

يذكرون لفظ ابي سعيد الخدري ابي سعيد الخدري يدل على ان المقت ليس على مجرد الكلام قال كاشفين عورتهما. يتحدثان فان الله يمقت على ذلك. اذا المقت على ما كان شيء على كشف العورة مع الحديث - [00:33:33](#)

وكشف العورة ما له؟ محرم ولكن لا شك ان الكلام اثناء قضاء الحاجة بدون داعي ولا اي شيء هذا يعتبر من السفاهة قلة المروءة يتحدث كما يفعل الان الغرب يدخل في مكان قضاء الحاجة ويجلس واخذ راحته ويقرأ الجريدة ويحلل - [00:33:57](#)

مكالمات هاتفية في مكان النجاسة. لان هؤلاء انجاس في افكارهم وفي قلوبهم باعتقاداتهم كل هذا يعتاد عندهم. اما المسلم فهو طاهر. لذلك الفقهاء قالوا ينبغي ان يسرع في القيام. لان - [00:34:21](#)

يقف يجلس على مكان النجاسة تنتقل له بعض الامر بل ذكروا والله اعلم عند الدكتور عندنا يقولون يورث الناسور طول المكوث محل قضاء الحاجة يورث الناسور لعلك هذي فرصة تسوي لنا بحث فيها - [00:34:41](#)

نعم الناسور طبعاً هم يقولون الناسور يعني يمكن يسبب بواسير. طيب الحديث ايضا فيه النهي عن الذكر من باب اولى اذا كان مجرد الحديث منهيا عنه فالذكر من باب اولى. واذا استطاع الانسان ان كان - [00:35:01](#)

يعني لو سمع الاذان وهو في قضايا الحاجة وكان الوقت قريباً يعني يستطيع ان يقضي الحاجة ثم يتابع المؤذن في اخر الاذان او يكون الفاصل قريباً دقيقة او دقيقة ثم يعيد الاذان هو مرة اخرى. ارجو ان لا يكون - [00:35:27](#)

انه قد ادرك سمع الاذان سكت في اثناء قضاء الحاجة ولما خرج ردد معه قريب عهد دقيقة دقيقة او نحو يكون ان شاء الله ادرك الاجر في هذا والله اعلم. بعده - [00:35:46](#)

وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو ولا يتمسح من الخلاء

بيمينه. ولا يتنفس في الاناء متفق عليه والنقد لمسلم - 00:36:03

عن ابي قتادة الحارث بن الربيع رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول هذا

الحديث فيه النهي عن مس الذكر - 00:36:25

باليد اليمنى لكنه مقيد بحال البول في بعض الروايات ليس في هذا القيد. وهذا الحديث ورد بهذا القيد وظاهره النهي عن المسح حال

البول. اما في غير ذلك فلا بأس - 00:36:49

ويدل عليه حديث مر علينا انما هو بضعة منك يعني انه لا حرج ان يمسه في غير حال البول. وهذا بمفهوم ايش نعم المخالفة احسنت

نهي عن مسجد ذكر في حال البول. اذا في غير حال البول جائز - 00:37:10

لكن من العلماء من اخذ بمفهوم الموافقة. ماذا قال؟ مر عليه هذا اشارة اليه ممتاز فتح الله عليك يقول ان النهي يشمل حال البول غير

البول. كيف؟ قالوا اذا كان ينهى عنه مع الحاجة اليه - 00:37:37

في اثناء التبول في في غير الحاجة من باب اولى ينهى عنه. وهذا والذي عليه المذهب عند الحنابل النهي مطلقا النهي مطلقا. ويكون

القيد هنا بالحاجة لدفع التوهم. ربما يظن البعض يقول ان - 00:38:01

انه يباح له عند التبول لانه محتاج فجاء النهي عنه فهذان مفهومان عند العلماء بعضهم اخذ بهذا وبعضهم اخذ بذاك ولكن الذي اظهر

انه اقوى هو الاول لماذا؟ لان في حالة تبول الانسان اقرب الى التنجس - 00:38:24

وتكرم اليد اليمنى عن ملامسة النجاسة فلذلك ينهى فاذا الحال هنا اشد وفي غير التبول الحالة اخف فلا يقاس الاخف على الاشد

للفرق بينهما. فلذلك يتوجه هنا ترجيح هذا القول - 00:38:51

مفهوم المخالفة نعم وجماهير العلماء على ان هذا للكرهية وليس للتحريم يعني مس الذكر عند التبول الكراهية وليس للتحريم طيب

فيه ان لا بأس من مسه باليد اليسرى مطلقا سواء عند التبول او غير التبول - 00:39:18

قوله ولا يتمسح من الخلاء بيمينه اي لا يستعملها في ازالة الغائط لان الخلاء مر علينا ايش معنى والغائط لانهم اصلا يسمونه الخلاء

للتغوط لان التبول في مكان قريب ما عندهم اشكال في هذا. فاذا قالوا ذهبوا الى الخلاء - 00:39:45

انا الى مكان قضاء الحاجة بالتغوط واذا كان النهي عن التمسح باليد اليمنى في التغوط فمن باب اولى في التبول. من باب اولى في

التبول اذا لا يستعمل يمينه في ازالة النجاسة بالحجارة او الماء. لا يستعملها لا يستعمل في ازالة النجاسة. بالحجارة - 00:40:15

او بالماء لا يستعمل اليد اليمنى انما يستعمل اليد اليسرى فان استعمل استجمر بيمينه استجمر بيمينه مع عدم الحاجة اجزأه في قول

اكثر اهل العلم يعني افرض انه اخذ الحجارة بيده اليمنى وتنظف بها - 00:40:54

منهي عنه ولا ما منهى عنه؟ منهى عنه. طيب هل اعتبر الان استجمار هذا يزيل النجاسة يجزئه ولا ما يجزئه؟ جمهور اهل العلم ان

هذا يجزئه. طيب ان قال قائل ان - 00:41:21

هذا منهى عنه وكيف تقول انه يجزئه؟ قد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. والاصل في النهي يقتضي مع التحريم يقتضي الفساد

ان هذا الشيء المفعول المنهي عنه فاسد هذا الاصل - 00:41:39

فنقول الذي جعل الجمهور يقولون بانه يجزئه مع كونه ارتكب النهي اما بالتحريم او الكراهية لان اليد هنا ليست مباشرة للمحل هل

اليد اليمنى هي التي حصل بها ملامسة النجاسة او بالحجر؟ بالحجر. والحجر ينقي او لا ينقي - 00:41:59

ها ينقي اذا حصل النقاء تحصل الطهارة. انما اليد هي وسيلة للامساك فهو يكون مخالف في هذه الجهة. اما الشيء الذي باشر

التنظيف فهو ليس اليد. ولذلك صار هذا مجزئا - 00:42:32

على قول جماهير العلماء انتبه اما مباشرة ازالة النجاسة باليد اليمنى او اليسرى بدون الة فحرام اليمنى او اليسرى بدون الة بدون

حجارة او ماء فحرام غير مجزئ بلا خلاف - 00:42:51

نعيدها مرة ثانية مباشرة اليد لازالة النجاسة يعني بدون ماء وبدون حجارة هذا لا يجوز اذا كان نهى عنه باستعمال الحجارة باليد

اليمنى فمن باب اولى المباشرة. ومع ذلك حتى اليد اليسرى لا يباشر بها النجاسة - [00:43:18](#)

وهذا كله في حال الاختيار طبعاً واذا هذا يقول ابن حجر رحمه الله بلا خلاف. حرام غير مجزئ بلا خلاف. ذكره الحافظ ابن حنيفة في الفتح قوله في نهاية الحديث ولا يتنفس في الاناء - [00:43:44](#)

اي لا يجعل الهواء يخرج هواء النفس يخرج في الاناء اثناء الشرب انما يشرب واذا احتاج الى النفس يقف. يقطع الشرب ويتنفس خارج الاناء. وهذا من اداب الشرب حتى لا يقذره - [00:44:04](#)

على من يشرب وراءه او ربما هو ايضا يخرج منه شيء فيتأذى به اذا شربه. وهذا من باب الادب عند جماهير اهل العلم وانه لو فعله فهو مكروه نعم نعم - [00:44:21](#)

نعم الماء يجزئ المناديل القماش التراب الحجارة كلها تجزئ نعم ولذلك الفقهاء نصوا في الاستجمار انه يعفى عن يسيره في محله في محل لان استعمال هذه الاشياء ربما يبقى شيء بعدها. شيء يسير. قالوا اذا كان يسير لا يتعدى الموضع يعفى عنه - [00:44:40](#)

نعم عن سلمان رضي الله عنه قال لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة بغائط او بول او ان نستنجي او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار. او ان نستنجي برجيع او عظم. رواه مسلم. وللسبعة من حديث ابي - [00:45:13](#)

رضي الله عنه لا تستقبلوا القبلة لغاية ولا بر. ولكن شرقوا او غربوا نعم احسن هنا هذا او هذان الحديثان فيهما مسائل متعددة والمسألة البارزة هي مسألة استقبال القبلة بغائط او بول. والمصنف رحمه الله وعفا عن - [00:45:37](#)

عنه قصر هنا لماذا لانه اورد الاحاديث التي فيها النهي عن الاستقبال والاستدبار. ولم يورد الاحاديث التي فيها الاستقبال فيها الجواز. او فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبال او استدبر. واشهر ذلك اي حديث - [00:46:09](#)

حديث ابن عمر وهو من احاديث العمدة وذكر احاديث في النهي ولم يذكر احاديث التي استدل بها على الجواز حتى تستكمل اصول ادلة هذه المسألة فهذا حقيقة فيه تقصير فلعله سهى عن هذا - [00:46:33](#)

او اعتمد على شهرته او نحو نعتذر عنه ونبين نذكر حديث او نذكركم به حتى نستكمل يقول الاحاديث في هذه المسألة وحديث الصحيحين حديث ابن عمر قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم وقال رقيت يوماً على بيتي - [00:46:54](#)

حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته على لبنتين. مستقبل الشام مستدبر الكعبة. او ثمة حديث اخر في سنن عند ابي داود ابن ماجة صححه البخاري وغيره. قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة بغائط او بول - [00:47:14](#)

فرايته قبل ان يموت بعام يستقبلها. اذا في حديث ابن عمر استدبرها. في حديث جابر يستقبلها. اذا هذه المسألة الاولى التي سنتكلم عليها. مسألة اليمين تقدمت بقي عندنا مسائل اخرى ان شاء الله تأتي عليها وفي احاديث خاصة - [00:47:34](#)

وقوله في الحديث ان نستنجي برجيع. الرجيع هو روث الحمير والبغال. روث الحمير والبغال. الحديث فيه حديث سلمان حديث ابي ايوب فيه النهي عن استقبال القبلة ببول او غائط وهذا - [00:47:59](#)

النبض عام. ليس فيه استثناء وبه اخذ الحنفية ورجحه جماعة من المحققين ابن تيمية وابن القيم ومن المتأخرين الشوكاني قالوا بتحريم بمطلق تحريم قضاء الحاجة مستقبل القبلة او مستدبراً لها. طيب ما معنى قولنا مطلق - [00:48:19](#)

الاطلاق هنا يشمل الاطلاق في الحال والاطلاق في المكان الاطلاق في الحال والاطلاق في المكان فيحرم عندهم الاستقبال في يحرم عندهم في قضاء الحاجة مطلقاً بعبارة ادق. يحرم عندهم قضاء الحاجة مستقبل القبلة - [00:48:47](#)

او مستدبراً لها في الحاليين انه حالة الاستقبال وحال الاستقبال اذا مطلقاً في الاستقبال وفي الاستدبار هذا اول حال. الحالة الوضعية مستقبلها او في اي مكان في البناء وفي الفضاء. في البناء وفي الفضاء. فعندنا هذه الاشياء الاربعة - [00:49:14](#)

هي التي يدور حولها كلام العلماء. الاستقبال والاستدبار والبنيان والفضاء وعندنا هذا المذهب يقول بالتحريم في هذه الاشياء كلها. ما دمت مستقبلها او مستدبراً في فضاء او في بناء - [00:49:37](#)

نفر كل هذا محرم ودليل ذلك هذان الحديثان بل ورد في ذلك اكثر من من حديث ربما تصل الى خمسة او الى ستة او سبعة بل ابن القيم يقول فيه بضعة عشر دليلاً ابن القيم يقول فيها - [00:49:55](#)

بضعة عشر دليلا فيها النهي عن ذلك. وهذا يشبه اي مسألة يا اخوان حماسة الذكر وابن القيم رجح حديث النقض لكثرة الاحاديث فيها. وعدم المعارض القوي وهنا كذلك طيب عكس هذا القول قول مهجور عند الائمة اربعة. وهو القول بالجواز مطلقا - [00:50:19](#) كم قول صار عندنا قول تبناه الحنفية. التحريم مطلقا وقول مهجور يروى عن عائشة وعروة وداوود الظاهري بالجواز مطلقا. هذا قول مهجور بقي عندنا اقوال فيها تفصيل. محاولة للجمع. بين النصوص التي ذكرناها - [00:50:53](#) وبعضهم نظر الى احاديث النهي ونظر الى حديث ابن عمر. حديث ابن عمر ماذا فيه اي حالة ها الاستدباط مستدبران الكعبة وقالوا اذا الذي يستثنى هو الاستدبار. وما عدا فهو جائز. بعضهم قال ايضا نظر في حديث ابن عمر - [00:51:19](#) قال الاستدبار اين كان؟ في البنيان. قالوا اذا يجوز الاستدبار في البنيان فهذا فيه توسع اكثر بعضهم ذهب الى حديث جابر ماذا في حديث جابر في الاستقبال فيه الاستقبال. فحاول ان يجمع الجواز. يقول يجوز الاستقبال - [00:51:43](#) حديث جابر والاستدبار لحديث ابن عمر واما النهي فهو للكراهة. النهي لاي للكراهة فيكون اذا لم تستقبل ولم تستدبر لك اجر لكن لا تكون وقعت في المحرم بناء على ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد روي عنه الاستقبال وروي عنه الاستدبار - [00:52:13](#) هناك طريقة اخرى للجمع تعزى الى الجمهور. تعزى الى من الى الجمهور الائمة الثلاثة ما لك الشافعي والمذهب الحنبلي رواية عن احمد. احمد عنه عدة روايات لكن المعتمدة عندهم القول بالتفصيل وهو التفريق بين البنيان - [00:52:41](#) والفضاء ففي الفضاء لا يجوز. وفي البنيان جائز. لحديث ابن عمر قالوا حديث ابن عمر في البنيان. ويحمل عليه حديث جابر احاديث النهي تحمل على ماذا على الفضاء وابن القيم رحمه الله تعالى - [00:53:07](#) اغار على هذا القول واجهز عليه رجح القول بالتحريم مطلقا. وقال ان هذا القول بالتفصيل الضعيف وليس لهم يقول حد فاصل في التفريق بين الفضاء والبنيان لانه في البنيان سيكون عفوا في في الفضاء امامه جبال وامامه بنيان وامامه مدن - [00:53:35](#) فكيف يقال ان هذا ليس بينه وبين الكعبة حائل؟ بينه اشياء كثيرة تحول بينه وبين الكعبة فيقول ليس هناك حد منضبط هذا التفصيل. وايضا ليس عليه دليل لم يأتي في نص من النصوص - [00:54:04](#) وانا اقول ايضا ازيد على هذا ما رأيكم في استقبال القبلة؟ في الصلاة نحن الان نستقبل القبلة في البنيان في المساجد في هل يقال نحن لا نستقبلها؟ لان امامنا بنيان كثير. لا لا يقال هذا - [00:54:23](#) لذلك قال ابن القيم بان المقصود بالنهي هو تعظيم الجهة. الجهة التي فيها ماذا؟ القبلة واذا قال شرقوا او غربوا. اذا المقصود هو تجنب هذه الجهة. بغض النظر عما اذا كنت في - [00:54:39](#) او كنت في الخلاء في الفضاء هذي وجهة النظر عند ابن القيم رحمه الله تعالى ونصر هذا في عدة مواطن من كتبه ولكن انا افيدكم بكتاب في غاية الاهمية للجميع - [00:55:00](#) معاوت تحصل عليه اسمه جامع الفقه. جامع الفقه ما هذا جامع الفقه؟ هذا احد من وفقهم الله من المشايخ استقرأ كتب ابن القيم المطبوعة كلها واخذ كلام ابن القيم المتعلق بالاحكام الفقهية. ورتبها نقلها بنصها - [00:55:13](#) وذكر مراجعها. كل ما يذكر نص عن ابن القيم يذكر مرجعه. ابن القيم ليس له مؤلف في الفقه خاص. كلامه متناثر في الكتب. فماذا فعل هذا الرجل جمع هذا الكلام كله واخرجه مرتب على الابواب الفقهية بشكل جيد وواضح واعطاه فهرس ما عليك الا ان تقرأ وتفهم - [00:55:41](#) كلام ابن القيم الحقيقة هذا قدم خدمة جليلة لطلاب العلم واهل العلم. فالكتاب لا يفوتكم. نعم في كتاب اسمه اظن التقريب لفقه ابن القيم. كان يعطي كالفهارس فقط مسألة ومراجعها. وهذي ما فيها النص عندك. بالاطافة الى انه يعطيك طبعا قد لا تكون موجودة. انتهت - [00:56:01](#) او يصعب الحصول عليها. وايضا في التفسير هناك خدمة لابن القيم. جمع له التفسير لا اذكر اسمه الان لكن هو بهذا العنوان فاذا بحثت عنه ستجده بالاختصاص لاهل المدينة ومن كان على جهتهم - [00:56:40](#) اي من كان يخالفهم في الجهاد فلا يقال شرق قال خذوا جهة ايه الشمال او الجن كيف يقاس من وافقهم في نفس الجهة يقال لهم

شرقوا او غربوا. من وافقهم ومن خالفهم في الجهاه لا يقال لهم ذلك. نعم المعارض لاحاديث النهي - [00:57:04](#)
المعارض لاحاديث النهي عن هناك بعض النصوص قد تدل على الجواز. فهذه النصوص مثل حديث عمر وحديث جابر وهناك حديث لعائشة وغيرهم يقول هذه الاحاديث التي قد يستفاد او استفاد منها بعض العلماء الجواز مطلقا او في بعض الحالات يقول هذه اما معلوم السند - [00:57:31](#)

واما ضعيف الدلالة. فلا يرد صريح نهيه المستفيض عنه بذلك. فاهتم؟ اذا ابن القيم سلك اي الجمع والترجيح او النسخ مع الترجيح مثل ما سلك في احاديث مس الذكر في نقض الوضوء. فيقول المعارض ليس بصريح - [00:57:57](#)
هذا ما صح منها. وما كان صريحا فليس بصحيح والامر كما قال رحمه الله تعالى بقي عندنا الحديث فيه ايضا حديث سلمان فيه النهي عن استنجاب اليمين وتقدم فيه النهي عن الاستجمار باقل من ثلاثة احجار - [00:58:22](#)
وسأتي فيه النهي عن الاستجمار برجيع او عظم وهذا سيأتي ان شاء الله. بعده اللي بعده وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى الغائط فليستتر. رواه ابو داود - [00:58:43](#)

نعم هذا الحديث رواه ابو داود في اسناده مجهولان. فهو ضعيف وفيه وجوب الاستتار لمن اتى الغائط. لاحظ ان الغائط ما معنى الغائط قضاء الحاجب الغاض بالتغوط فهذا يجب عليه الاستتار لما سبق فهذه اذا مسألة سبقت والحديث مختصر اختصره المؤلف فلذلك - [00:59:09](#)

نحن نختصر معه الحديث وعنهما رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج من الغائط قال غفرانه اخرجته الخمسة وصححه ابو حاتم والحاكم. احسنت. هذا المؤلف اه عفا هذا الحديث اه اخرجته الخمسة الا النسائي - [00:59:41](#)
الا النسائي فانما اخرجته في كتابه عمل اليوم والليلة او السنن الكبرى عمل اليوم والليلة كتاب مطبوع مستقل وجزء من كتاب اسمه السنن الكبرى لان النسائي له كتابان الصغرى والكبرى والمعتمد منهما في الكتب الستة والمجتبى - [01:00:05](#)
الصغرى. ثم الصغرى فيها احاديث ما هي في الكبرى. وفي الكبرى طبعا احاديث بل كتب ليست في الصغرى. انتبه وهذا من احد ادلة بعض العلماء الذين يقولون ان الصغرى ليست مأخوذة من الكورة بل هي كتاب بدليل ان فيها احاديث - [01:00:25](#)
ليست في الكبرى هذا الحديث لا بأس باسناده لا بأس باسناده والمؤلف رحمه الله في كتابه نتائج الافكار هو كتاب نفيس قال حسن صحيح. فرفع من درجته. والحاكم صححه لكن ابو حاتم من هو ابو حاتم؟ محمد ابن - [01:00:45](#)

ادريس ومحمد ابن ادريس الرازي محمد ابن ادريس الرازي من كبار الحفاظ من ائمة العلل. يقول المصنف صححه ابو حاتم ظاهر كلام المؤلف ان ابا حاتم محمد بن ادريس الرازي صرح بان هذا الحديث صحيح. لكن ليس الامر كذلك - [01:01:14](#)
انما قال هو اصح حديث في الباب وقولهم اصح حديث في الباب اي انه احسن هذه الاحاديث حالا هو اقواها وقد يكون صحيحا وقد يكون حسنا وقد يكون ضعيفا واضح؟ انما نقول هذا مثلا اشطر الطلاب. قد يكون هو جيد هذا الطالب. تقديره جيد. ادنى من جيد جدا - [01:01:41](#)

لكن كما يقال عن الاعور في بلاد العم فاكهة فهذا يعني هو احسن الاحاديث حالا وغيره من الاحاديث اقل منه درجة والامر هنا كذلك. الحديث هذا لا بأس باسناده وغيره من الاحاديث لا يصح منها شيء - [01:02:09](#)
لا يصح منها شيء الحمد لله الذي اذهب عني الازى وعافاني. هذا حديث انس رواه آابن ماجة وغيره فيه اسماعيل ابن مسلم يرويه عن الحسن وقتادة عن انس اسماعيل ابن مسلم هذا متفق على ضعف - [01:02:36](#)
فاذا الاولى هو الاقتصار على هذا الحديث الذي عندنا وما هي المناسبة لهذا الذكر في هذا الموضوع؟ التمس اهل العلم عدة مناسبات بعضهم قال انه موضع غفلة عن ذكر الله تعالى ويكره للانسان ان يذكر الله في هذا الموقع - [01:02:55](#)

وفي هذا الموضوع في هذا الوضع فناسب اذا خرج ان ان يستغفر الله عز وجل لان معنى قول غفرانك اي اطلب مغفرته ان تغفر لي وبعضهم يقول ان هذا العمل هذا الوضعية تذكر الانسان - [01:03:24](#)
تقصيره في شكر الله تعالى على هذه النعمة فاذا خرج استغفر الله عز وجل من هذا التقصير وبعضهم قال انه لما تولى عن الازى

01:03:46 الحسي ناسب ان يطلب التخلي من الاذى -

عناوي وهو بالذنوب اذا الخلاصة ان قضاء الحاجة بالنسبة للاذكار قبل ان يدخل يقول اعوذ بالله من الخبث الخبائث واذا خرج يقول غفرانك وفي اثناء ذلك طبعا لم يرد فيه - 01:04:06

ذكر من الاذكار يعني في اثناء القضاء الحاجة فهذا هو اصح ما ورد عن الرسول صلى الله عليه واله وسلم في اذكار قضاء حاجة هل تشرع التسمية عند عند الدخول للاغتسال لا. انما تشرع عند قضاء الحاجة وليس عند الاغتسال. لان خاصة في القديم كان -

01:04:28

مكان الاغتسال غير مكان قضاء الحاجة هذي كان قديما هو الاصل وهو الاصح صحيا يعني الافضل صحيا هذا ان يكون مكان الاغتسال غير مكان قضاء الحاجة نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الانسان فيها ان اركان قضاء الحي لانه يورث الوسواس -

01:04:54

وكمان مر علينا في حديث اه عائشة وسيأتينا حديث اه ميمونة كان يغسل قدميه عليه الصلاة والسلام في مكان اخر بعد الغسل طيب نقف عند هذا الحد ونترك المجال للصلاة ثم ان شاء الله نستكمل ما تيسر بعد الصلاة بإذن الله تعالى الحمد لله رب العالمين -

01:05:19